

فروع القانون الدولي العام

منذ بداية نشوء القانون الدولي كان جل اهتمام الدول الأوروبية منصبا على أن يقوم هذا القانون بمهمة تنظيم العلاقات السياسية و القانونية بين هذه الدول في زمن السلم و الحرب، و عليه فقد عمد فقهاء القانون في تلك الحقبة من عصر القانون الدولي التقليدي إلى تقسيمه إلى فرعين أساسيين هما: " قانون السلم" و " قانون الحرب"، حيث كانت الحرب بالفعل في الحالة الغالبة على العلاقات الدولية في تلك العصور و نتيجة للتشعب الهائل في العلاقات الدولية، و ما واكبه من تطور علمي مذهل بشكل خاص منذ بداية القرن العشرين، إضافة إلى نشوء المنظمات الدولية، و ما اتبع ذلك من زيادة في كثافة الروابط بين أعضاء المجتمع الدولي و اتساع نطاقه، الأمر الذي أدى إلى ظهور موضوعات جديدة، و فروع لم يكن يعرفها القانون الدولي التقليدي، مما أدى إلى اتساع نطاقه، الأمر الذي أدى إلى ظهور موضوعات جديدة، و فروع لم يكن يعرفها هذا الأخير.

الفروع التقليدية للقانون الدولي العام:

سنتناول بالدراسة في هذا الجانب مجموعة من الفروع التقليدية للقانون الدولي العام والتي استقر عليها الفقه الدولي أهمها:

- 1) قانون التنظيم الدولي:** يشتمل على قواعد تحكم إنشاء المنظمات الدولية و تحدد وسائلها لتحقيق الأهداف التي تنشأ من أجلها، كما تحكم العلاقات القانونية بين المنظمات الدولية و الدول و وسائل التنسيق فيما بينها.
- 2) القانون الدولي البحري:** مجموعة من القوانين الولية التي تتعلق بالمبادئ و القواعد التي تهتم بها الهيئات العامة، و لاسيما الدول في مسائل البحرية، بما في ذلك حقوق الملاحة و حقوق معادن البحر و الولاية القضائية للمياه الساحلية.

فروع القانون الدولي العام

(3) القانون الدولي الاقتصادي: مجموعة كمن القواعد التي تحكم العلاقات الاقتصادية بين الدول فيما بينها و بين المنظمات الدولية، و كذلك تلك التي تنشأ بين المؤسسات التي تسهم في التنمية الاقتصادية في صور الاستثمارات الأجنبية.

(4) قانون القضاء الدولي: يهتم هذا الفرع بالقواعد الخاصة بتحديد أنواع المحاكم الدولية وطريقة تشكيلها اختصاصها و الإجراء الواجب إتباعها أثناء نظر الدعوى.

(5) القانون الدولي البحري: هو عبارة عن مجموعة من القواعد القانونية و التي تتحكم فيما يسمى بالطائرات و الجو و القوانين المستمدة من النظام القانونية للطائرات التي تحلق في الجو و درجات الحرية فيها، و من ناحية أخرى يؤدي استغلال الطائرات في التحكم في العلاقات القانونية من خلال الالتزامات التعاقدية مثل حقوق المادية للطائرات و نقل العقود و مسؤوليات الناقل و الركاب و مسائل التأمين.

(6) القانون الدولي الجنائي: عرفه الفقيه "بيلا" بأنه: " مجموعة القواعد القانونية الموضوعية و الشكلية التي تنظم مباشرة العقاب على الأفعال التي ترتكبها الدول و الأفراد و يكون من شأنها الإخلال بالنظام العام الدولي و الاتحاد و الانسجام و الألفة بين الشعوب، أو هو فرع من فروع القانون الدولي العام يحدد الجرائم و ينشئ العقوبات و يبين شروط العقاب الدولي الجنائي للدول و الأفراد." ، و في تعريف آخر لنفس الفقيه يقول القانون الدولي الجنائي هو النظام القانوني الذي يحدد الجرائم ضد سلام و أمن البشرية .

الفروع الجديدة للقانون الدولي العام

هذه الفروع تضاف إلى الفروع السابقة الذكر، والتي سوف يتم ذكرها على سبيل المثال لا الحصر وأهمها:

(1) القانون الدولي لحقوق الإنسان: هو أحد فروع القانون الدولي و يهدف إلى حماية حقوق الإنسان في حالة السلم و الحرب، حيث يقر القانون بضمانات قانونية عالمية.

فروع القانون الدولي العام

(2) القانون الدولي للبيئة: هو مجموعة القواعد و مبادئ القانون الدولي العام التي تنظم نشاط الدول في مجال منع و تقليل الأضرار المختلفة التي تنتج من مصادر مختلفة المحيط البدني أو خارج حدود السيادة.

(3) القانون الدولي للبحار: هو مجموعة من القوانين التي تتعلق بالمبادئ و القواعد التي تهتم بها الهيئات العامة و لاسيما الدول في المسائل البحرية بما في ذلك حقوق الملاحة و حقوق البحر و الولاية القضائية للمياه الساحلية.

(4) القانون الدولي للتنمية: هو مجموعة من القواعد القانونية الملزمة التي تهدف إلى تحقيق رفاهية الشعوب عن طريق أسس للتعاون الدولي في مجال التنمية الاقتصادية و تحديد الإطار التنظيمي لعدد من المؤسسات و التنظيمات الدولية التي تعمل في هذا المجال،

(5) القانون الدولي الإنساني: يُعرّف القانون الدولي الإنساني بأنه: مجموعة من القواعد القانونية الإنسانية التي يتم تطبيقها في المنازعات المسلحة والتي تهدف إلى حماية الأشخاص والأموال التي تتعرض لآثار المنازعات الدولية، حيث أنه يسعى إلى تنظيم النزاعات المسلحة وإدارتها وينظم الحروب التي تكون بين دولتين أو أكثر

(06) القانون الجنائي الدولي: يُعرّف القانون الجنائي على أنه: مجموعة المعاهدات الدولية التي تقوم على تنظيم أحكام المحاكم الدولية لمحاكمة الأشخاص الذين يرتكبون جرائم ضد الإنسانية، العدوان، الإبادة الجماعية. ومن هذه المحاكم (محكمة نورمبرغ العسكرية، محكمة طوكيو العسكرية، المحكمة الجنائية الخاصة في يوسغلافيا، المحكمة الجنائية الخاصة بروندي وراودنا، المحكمة الجنائية الدولية).